(القرار رقم (١/٤) عام ١٤٣٦هـ)

الصادر من لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية الأولى

بشأن الاعتراض المقدم من المكلف/شركة(أ)

برقم (٥٢١) وتاريخ ١٤٣٣/٨/٢٧هـ

والخطاب الإلحاقي رقم (٥٧٥) وتاريخ ١٤٣٣/١٠/٢٥هـ

على الربط الزكوي لأعوام من ٢٠٠٦م حتى ٢٠١١م

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

إنه في يوم الأربعاء ١٤٣٦/١/٢٦هـ انعقدت بمقرها بفرع وزارة المالية بمنطقة مكة المكرمة بمحافظة جدة، لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية الأولى بجدة، المشكلة من:

الدكتور/	رئيسًا
الدكتور/	نائبًا للرئيس
الدكتور/	عضوًا
الدكتور/	عضوًا
الأستاذ/	عضوًا
الأستاذ/	سكرتيرًا

وذلك للنظر في الاعتراضين المقدمين من المكلف/ مؤسسة (أ)، على الربط الزكوي الذي أجراه فرع مصلحة الزكاة والدخل بالطائف للأعوام من ٢٠٠٦م حتى ٢٠١١م، حيث مثّل المصلحة في جلسة الاستماع والمناقشة المنعقدة يوم الأربعاء ١٤٣٥/٥/١٨هـ كل من: .....، .....، .....، بموجب خطاب المصلحة رقم (١٤٣٥/١٦/٢٨٣٥) وتاريخ ١٤٣٥/٥/٣هـ، ومثّل المكلف: .....، سعودي الجنسية، بموجب بطاقة الهوية الوطنية رقم (.....)، صادرة من الطائف، وتاريخ الانتهاء في ١٤٥٢/١٢/١٨هـ بموجب خطاب التفويض الصادر من المؤسسة المؤرخ في ١٤٣٥/٥/١٧هـ، المصادق عليه من الغرفة التجارية الصناعية بمحافظة جدة بتاريخ ١٤٣٥/٥/١٨هـ.

وقد قامت اللجنة بدراسة الاعتراضين المقدمين من المكلف، وردود المصلحة على بنود الاعتراضين، ومراجعة ما تم تقديمه من مستندات تضمنها ملف القضية، وما قُدم من مستندات أثناء وبعد جلسة الاستماع والمناقشة، في ضوء الأنظمة واللوائح والتعليمات السارية، وذلك على النحو التالي:

الناحية الشكلية:

الاعتراضان الواردان إلى المصلحة بالقيد رقم (٥٢١) وتاريخ ١٤٣٣/٨/٢٧هـ، وبالقيد رقم (٥٧٥) وتاريخ ١٤٣٣/١٠/٢٥هـ مقبولان من الناحية الشكلية، لتقديمهما من ذي صفة خلال الأجل المقرر نظامًا، مستوفيي الشروط المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لنظام جباية فريضة الزكاة.

الناحية الموضوعية:

أولًا: الربط التقديري لعامي ٢٠١٠م، ٢٠١١م

١- وجهة نظر المكلف:

قامت المصلحة بتقدير رأس المال للمؤسسة بمبلغ (١٠,٠٠٠,٠٠٠) ريال، استنادًا إلى تقرير لجنة الفحص الميداني، وذلك على النحو التالي:

- أفادت اللجنة في محضر الفحص الميداني بأنه تم الوقوف على ثلاثة محلات، وأنهم وجدوا بضاعة بما يقارب (٢٠) كيلو جرامًا، وقد وزنوا البضاعة بأنظارهم، ولم يسألوا العاملين عن وزن البضاعة الموجودة، وعن مبيعات الفروع اليومية، والملفت للنظر أنهم قاموا بالوقوف على ثلاثة محلات فقط، ومن خلالها حددوا رأس مال المؤسسة، علمًا بأن للمؤسسة (....) فرعًا في .....، فهل يعقل أن (٣) فروع تحدد رأس مال الفروع الباقية، ثم إن رأس مال المؤسسة محدد بالحسابات النظامية وفق السجلات التجارية الصادرة من وزارة التجارة بمبلغ (٢,٠٠٠,٠٠٠) ريال، وهو الرقم الذي يعكس الواقع ورأس المال الحقيقي للمؤسسة.

- أفادت لجنة الفحص، بأنه لم تمكنهم المؤسسة من معاينة المصنع، وعليه نفيد بأنه لا يوجد لدى المؤسسة ترخيص صناعي، ولا يوجد مصنع بل الموجود عبارة عن ورشة ..... مصغرة، وهي مقفلة منذ عدة أشهر بسبب تكدس البضاعة في الفروع، ونظرًا للغلاء الذي أصاب .....، بالإضافة إلى عزوف الناس عن شرائه، ونظرًا لتعرض المؤسسة للسرقة بموجب الإثباتات المرفقة، فقد تم إقفال هذه الورشة لوجود معدات ..... وصب، وموقع الورشة مقفل منذ ما يقارب (٦) أشهر، ودخلت قيمة هذه المعدات في ميزانية المؤسسة.

- تفيد لجنة الفحص الميداني بعدم وجود دورة محاسبية بين الإدارة والفروع، وعدم وجود دورة مستندية لضبط حركة النقد والبضاعة المتاحة في الفروع، ونفيدكم بأن نشاط المؤسسة يتعلق ببيع .....، ولحساسية هذا النشاط فإن المبيعات تتم وفق فواتير، ومن خلالها يتم جرد النقدية ومعرفة مبيعات كل فرع من صور الفواتير، وكذلك حجم البضاعة الموجودة والبضاعة المباعة من خلال هذه الفواتير، ولصغر حجم البضاعة وإمكانية متابعتها بالفواتير، فإن صاحب المؤسسة هو في الغالب من يتابع هذه الحركة بنفسه، لأن حجم البضاعة يمكن حمله في حقيبة يدوية، ولا تحتاج المؤسسة تخصيص موظفين لهذه المهمة.

- تفيد لجنة الفحص بأنه لا توجد محاضر جرد رغم تقديمنا لمحاضر الجرد للعام ٢٠١٠م، وقد اطلعت اللجنة على هذه المحاضر، ولم تبد ملاحظاتها عليها كما هو واضح من محضر الفحص الميداني، ثم إن حجم ..... صغير مقارنة بقيمته، ويمكن متابعة البضاعة من فواتير البيع والشراء، ومعرفة المباع منه والمتبقي في المحل، ولا يوجد مستودعات للتخزين حتى تضطر لعمل محاضر جرد دورية، ونظرًا لقيمة ..... المتفاوتة، ولحاجته للمتابعة الدورية، فإن الجرد يتم بصفة مستمرة ومتابعة دقيقة من صاحب المؤسسة.

- تم الربط على نشاط فرع (ج) بوعاء زكوي قدره (١٢٠,٠٠٠) ريال، ونشاط مؤسسة (د) بوعاء زكوي قدره (١٢٠,٠٠٠) ريال، وهذان النشاطان لم يتم العمل فيهما نهائيًّا، وقد تم التصريح عن ذلك في محضر الفحص، ولم تطلب اللجنة ما يثبت ذلك، ولتأكيد رأينا نرفق لكم مشاهد مصدقة من الغرفة التجارية تفيد بعدم مزاولة النشاطين من تاريخ استخراج السجلات وحتى تاريخه.

٢- وجهة نظر المصلحة:

قدمت المؤسسة حساباتها عام ٢٠١٠م عن مركز رئيس وعدد (....) فرعًا لـ.....، وعليه تم تعميد لجنة للفحص الميداني لحساباتها، ونظرًا لعدم تجاوب المكلف مع لجنة الفحص الميداني، والرفض التام من قبل العاملين في المؤسسة بعدم الإفصاح عن حضور صاحب المؤسسة ومقابلتهم والاطلاع على حسابات المؤسسة خلال فترة تكليفهم لأسبوع كامل، كما لم يتم التجاوب نهائيًّا مع التكرار على فروع المؤسسة، والاتصال على الهواتف المسجلة لدى الفرع وبالسجلات التجارية، ولذا قررت اللجنة إهدار الحسابات ومحاسبته تقديريًّا، بعدها تقدم المكلف بخطابه الوارد إلى الفرق بالرقم (١٢٣٨) وتاريخه ١٤٣٢/١٢/١٩هـ، وذكر أنه على استعداد تام لتزويد المصلحة بأي بيانات أو مستندات أصلية، وأنه كان مسافرًا خارج البلاد وأن المحاسب المسئول غير متواجد؛ لكونه في إجازة، وأن المؤسسة تعرضت للسرقة، وأن العاملين ليس لديهم الصلاحيات لإطلاع مندوبي المصلحة، وبناءً على ذلك قررت المصلحة تكوين لجنة لإعادة الفحص الميداني للمؤسسة، وجاءت نتيجة الفحص الميداني بعدم قبول الحسابات؛ لكونها لا تظهر الواقع الحقيقي للمؤسسة، وحجم نشاطها الفعلي، وأرباحها الواقعية، ومركزها المالي بالشكل الصحيح للأسباب التالية:

- عدم وجود دورة محاسبية بين الإدارة والفروع لتسجيل العمليات المالية للفروع.
- عدم وجود مستندية لضبط حركة النقدية والبضاعة المتاحة في الفروع.
- عدم وجود محاضر جرد، وتسليم البضاعة لعدد ثلاثة فروع غير مصرح عنها بين اثنتي عشرة فرعًا، إضافة إلى عدم تناسب الكميات التي وجدتها اللجنة في الفروع، وتلك التي تمت معاينتها على الطبيعة مع الكميات المقدم عنها محاضر جرد.
- عدم وجود دفتر جرد مما يعد مخالفة للقرار الوزاري رقم (٤٥٩) لعام ١٤٠٥هـ.
- عدم تقديم المجموعة الدفترية عن عامي ٢٠٠٩م و٢٠١١م، إضافة إلى عدم تقديم مستند يثبت فقدها أثناء السيول.
- عدم تقديم البيانات المتعلقة بعدد العمالة في كافة فروع المؤسسة، وكذلك بيان الفروع التابعة للمؤسسة وأنشطتها.
- عدم التصريح عن أربعة فروع، منها فرع ..... بإيضاحات القوائم المالية عن عام ٢٠١٠م.
- عدم تمكين اللجنة من معاينة مصنع .....

وبناءً على ذلك، فقد تم اللجوء إلى الربط بأسلوب التقديم عن عام ٢٠١٠م، وتم تقدير رأس المال بموجب المعاينة التي تمت على بعض فروع المؤسسة بمبلغ (١٠,٠٠٠,٠٠٠) ريال (عشرة ملايين ريال)، كما تم الأخذ بالمبيعات حسبما تم التصريح عنها في الإقرار المقدم من المكلف، وبموجبها استحقاق فروقات زكوية قدرها (٢٥١,٢٨٨) ريالًا، ومطالبة المكلف بالفروقات عن عام ٢٠٠٩م وما قبله بالنسبة لفرع (ج)، ومؤسسة (د) غير المصرح عنها، ومن تاريخ سجلاتها في ١٤٢٥/٢/٦هـ و١٤٢٦/٢/٢٤هـ.

٣- رأي اللجنة:

بعد أن درست اللجنة وجهتي نظر الطرفين، وما قدماه من دفوع ومستندات، اتضح الآتي:

أ- ينحصر الخلاف بين المكلف والمصلحة فيما يخص الناحية الموضوعية في قيام المصلحة بإهدار حسابات المكلف لعام ٢٠١٠م ومحاسبته تقديريًّا، حيث يرى المكلف أن لجنة الفحص الميداني أفادت في محضر الفحص بأنه تم الوقوف على ثلاثة محلات، وأنهم وجدوا بضاعة بما يقارب (٢٠) كيلو جرامًا، وأنهم وزنوا البضاعة بأنظارهم، ولم يسألوا العاملين عن وزن البضاعة الموجودة، وعن مبيعات الفروع اليومية، وأنهم قاموا بالوقوف على ثلاثة محلات فقط، ومن خلالها حددوا رأس مال المؤسسة تقديريًّا بمبلغ (١٠,٠٠٠,٠٠٠) ريال، علمًا بأن للمؤسسة (....) فرعًا في .....، وأن رأس مال المؤسسة محدد في الحسابات النظامية وفق السجلات التجارية الصادرة من وزارة التجارة بمبلغ (٢,٠٠٠,٠٠٠) ريال، وهو الرقم الذي يعكس الواقع

ورأس المال الحقيقي، ويُضيف بأنه لا يوجد لدى المؤسسة ترخيص صناعي، ولا يوجد مصنع، بل الموجود عبارة عن ورشة .....مصغرة، وأنها مقفلة منذ عدة أشهر بسبب تكدس البضاعة في الفروع، ونظرًا للغلاء الذي أصاب .....، وعزوف الناس عن شرائه، ونظرًا لتعرض المؤسسة للسرقة بموجب الإثباتات المرفقة فقد تم إقفال هذه الورشة لوجود معدات ..... وصب، وتضمنت ميزانية المؤسسة قيمة هذه المعدات، ويُضيف أيضًا بأن المبيعات تتم وفق فواتير، ومن خلالها يتم جرد النقدي، ومعرفة مبيعات كل فرع من صور الفواتير، وكذلك حجم البضاعة الموجودة، والبضاعة من خلال هذه الفواتير، وأن صاحب المؤسسة هو في الغالب من يتابع هذه الحركة بنفسه، لأن حجم البضاعة يمكن حمله في حقيبة يدوية، ولا تحتاج المؤسسة تخصيص موظفين لهذه المهمة، كما يُضيف بأن لجنة الفحص اطلعت على محاضر الجرد للعام المالي ٢٠١٠م، ولم تبد ملاحظاتها عليها، وأن متابعة البضاعة تتم من خلال فواتير البيع والشراء، ومعرفة المباع منه والمتبقي في المحل، ولا يوجد مستودعات للتخزين حتى تضطر المؤسسة لعمل محاضر جرد دورية، ونظرًا لقيمة ..... المتفاوتة ولحاجته للمتابعة الدورية، فإن الجرد يتم بصفة مستمرة ومتابعة دقيقة من صاحب المؤسسة. بينما ترى المصلحة أن المؤسسة (المكلف) قدمت حساباتها عام ٢٠١٠م عن مركز رئيس وعدد (...) فرعًا لـ .....، وعليه تم تعميد لجنة للفحص الميداني لحساباتها، ونظرًا لعدم تجاوب المكلف مع لجنة الفحص الميداني والرفض التام من قبل العاملين في المؤسسة بعدم الإفصاح عن حضور صاحب المؤسسة ومقابلته، والاطلاع على حسابات المؤسسة خلال فترة تكليفهم لأسبوع كامل، وعدم التجاوب نهائيًّا مع التكرار على فروع المؤسسة، وعدم الرد على الهواتف المسجلة لدى الفرع وبالسجلات التجارية، قررت اللجنة إهدار الحسابات ومحاسبة المؤسسة (المكلف) تقديريًّا، وتُضيف بأنه بناءً على خطاب المكلف الوارد لفرع المصلحة بالقيد رقم (١٢٨٣) وتاريخ ١٤٣٢/١٢/١٩هـ الذي أفاد فيه بأنه على استعداد تام بتزويد المصلحة بأي بيانات أو مستندات أصلية، وأنه كان مسافرًا خارج البلاد، وأن المحاسب المسئول غير متواجد (في إجازة)، ونظرًا لحدوث السرقة، وأن العاملين ليس لديهم الصلاحيات لاطلاع مندوبي المصلحة، فقد قررت المصلحة تكوين لجنة لإعادة الفحص الميداني للمؤسسة، وجاءت نتائج الفحص الميداني بعدم قبول الحسابات؛ لكونها لا تظهر الواقع الحقيقي للمؤسسة وحجم نشاطها الفعلي وأرباحها الواقعية، ومركزها المالي بالشكل الصحيح للأسباب التالية:

- عدم وجود دورة محاسبية بين الإدارة والفروع لتسجيل العمليات المالية للفروع.
- عدم وجود دورة مستندية لضبط حركة النقدية والبضاعة المتاحة في الفروع.
- عدم وجود محاضر جرد، وتسليم البضاعة لعدد ثلاثة فروع غير مصرح عنها بين اثنتي عشرة فرعًا، إضافة إلى عدم تناسب الكميات التي وجدتها اللجنة في الفروع، وتلك التي تمت معاينتها على الطبيعة مع الكميات المقدم عنها محاضر جرد.
- عدم وجود دفتر جرد مما يعد مخالفة للقرار الوزاري رقم (٤٥٩) لعام ١٤٠٥هـ.
- عدم تقديم المجموعة الدفترية عن عامي ٢٠٠٩م و٢٠١١م، إضافة إلى عدم تقديم مستند يثبت فقدها أثناء السيول.
- عدم تقديم البيانات المتعلقة بعدد العمالة في كافة فروع المؤسسة، وكذلك بيان الفروع التابعة للمؤسسة وأنشطتها.
- عدم التصريح عن أربعة فروع، منها فرع ..... بإيضاحات القوائم المالية عن عام ٢٠١٠م.
- عدم تمكين اللجنة من معاينة المصنع الكائن في .....

كما تُضيف المصلحة بأنه تم تقدير رأس المال بموجب المعاينة التي تمت على بعض فروع المؤسسة بمبلغ (١٠,٠٠٠,٠٠٠) ريال عشرة ملايين ريال، وتم الأخذ بالمبيعات حسبما تم التصريح عنها في الإقرار المقدم من المكلف.

ب- برجوع اللجنة إلى محضر فريق الفحص الميداني المؤرخ في ١٤٣٣/١/٢٩هـ، اتضح من إجابات مدير الفروع الأستاذ/ ..... ومحاسب المؤسسة الأستاذ/ .....، حسب التفويض بموجب خطاب صاحب المؤسسة المؤرخ في ١٤٣٣/١/٢٦هـ أن المجموعة الدفترية التي تمسكها المؤسسة عبارة عن: دفتر يومية، ومجموعة دفاتر مساعدة أخرى، وباطلاع فريق الفحص على تلك المجموعة تبين أنها تخص عام ٢٠١٠م، وبسؤالهم عن المجموعة الدفترية للأعوام السابقة أفادوا بأنها

تلفت أثناء السيول، وعن كيفية اعتماد المحاسب القانوني لميزانية عام ٢٠١٠م بأرصدة افتتاحية أجابوا بأنه تم الحصول على تلك الأرصدة من صورة ميزانية ٢٠٠٩م، وعن طلب فريق الفحص بالاطلاع على المجموعة الدفترية لعام ٢٠١١م أجابوا بأنه لا توجد حاليا أي دفاتر عن عام ٢٠١١م، وجميعها موجودة بالفروع.

ج- برجوع اللجنة إلى محضر فريق الفحص الميداني المؤرخ في ١٤٣٣/١/٣٠هـ، اتضح أن صاحب المؤسسة ..... أفاد بأنه لا يوجد سجل لمتابعة حركة المخزون، حيث يتم متابعة حركة المخزون عن طريق جميع فواتير الشراء الخاصة بكل فرع، ومطابقتها مع فواتير البيع الخاصة بها.

د- برجوع اللجنة إلى محضر فريق الفحص الميداني المؤرخ في ١٤٣٣/١/٣٠هـ، اتضح أن كمية ..... في المعرض الكائن بسوق .... المكون من محل رقم (...) ورقم (...)قدرت بـ (١٢) كليو جرامًا، وقدرت مساحة المعرض بـ(...) م٢، وعدد العاملين وقت المعاينة بلغ (٦) عمال، كما قدرت كمية ..... في الفرعين ..... و..... بـ (٨) كيلو جرامات لكل فرع، بمجموع (١٦) كيلو جرامً لكلا الفرعين، وبلغ عدد العاملين (٤) عمال لكل فرع، وهي الفروع التي تمت معاينتها من قبل فريق الفحص.

ه- برجوع اللجنة إلى تقرير الفحص الميداني، اتضح أن من ضمن البيانات والمستندات المقدمة إلى فريق الفحص محضر جرد وتسليم البضاعة من ..... بالفروع في ٢٠١٠/١/١م و٢٠١٠/١٢/٣١م بعدد ثمانية فروع فقط، والبيان بالقيمة فقط دون الكمية، وقد قدر فريق الفحص الكمية بسعر بيع أول العام البالغ (١٣٠,٩٩) ريالًا، وبسعر بيع آخر العام البالغ (١٦٠,٩٩) ريالًا، وكانت تقديرات الفروع التي تمت معاينتها كالآتي:

مكان الفرع	المدينة	قيمة البضاعة أول العام	الكمية بسعر البيع أول العام	قيمة البضاعة آخر العام	الكمية بسعر البيع آخر العام
..... محل رقم (.....)	...	٤٤٥,٤٨٠	٣,٤٠	٤٥٥,٧٨٠	٢,٨٣
...	...	٣٣٥,٤٥٦	٢,٥٦	٣٤٥,٢١٢	٢,١٤
...	...	٣٢١,٧٤٤	٢,٤٦	٣٢٨,٧١٨	٢,٠٤

و- برجوع اللجنة إلى تقرير الفحص الميداني، اتضح أن البند رقم (١) من محضر الفحص الميداني رقم (١) ينص على: "الدفاتر المقدمة للفحص عن عام ٢٠١٠م لم تتضمن دفتر جرد". والبند رقم (٥) نص على: "عدم وجود دورة مستندية لضبط حركة النقدية، والبضاعة المتاحة في الفروع خصوصًا مع التعامل في..... تتغير قيمته يوميًّا، بل لفترات أقصر من ذلك"، ونص البند رقم (٨) على: "عدم تمكين المكلف اللجنة من معاينة المصنع الكائن بـ.....، كما تلاحظ رفض المكلف لمعاينة نفس المصنع ضمن المعاينات التي تمت عام ١٤٢٠هـ".

ز- طلبت اللجنة من ممثل المكلف - أثناء جلسة الاستماع والمناقشة - ميزان المراجعة بالمجاميع والأرصدة لعامي ٢٠١٠م، و٢٠١١م، وكشف بالمشتريات الشهرية من ..... (بالكمية والقيمة)، وكشف بالمبيعات الشهرية من .....، وكشف بالعمالة التي على كفالة المؤسسة لكل سجل تجاري على حدة، والمستندات المؤيدة للنشاطين المتوقفين، وصورة من محاضر الجرد للعامين محل الاعتراض ٢٠١٠م، ٢٠١١م، وقد قدم المكلف رفق مذكرته المؤرخة في ١٤٣٥/٦/٢هـ- المقدم بعد جلسة الاستماع والمناقشة - ميزان مراجعة لعام ٢٠١١م في ٢٠١١/١٢/٣١م، ويتضح منه وجود اختلافات جوهرية من القوائم المالية كما في ٢٠١١/١٢/٣١م، وبيانًا بالمشتريات وبيانًا بالمبيعات لعام ٢٠١١م، ومحاضر جرد عدد (...) فرعًا بالقيمة فقط، وبيانًا من الجوازات للعمالة التي على كفالة المؤسسة بلغ عددهم (٨٥) عاملًا منهم (٦) عمالة منزلية، وبيانًا بالعمالة على مطبوعات المؤسسة لكل سجل تجاري على حدة، وقد اتضح أن على سجل الورشة (٣٢) عاملًا وعدد السجلات الفرعية (...) فرعًا، كما قدم

مستنداً من مؤسسة (ذ)، ومؤسسة (س) مفادها أن النشاط التجاري لمؤسسة (ح) سجل تجاري رقم (.....) متوقف منذ إنشائها حتى تاريخ ١٤٣٥/٦/١هـ كما قدم بيانًا تفصيليًّا من وزارة التجارة والصناعة بتاريخ ١٤٣٥/٥/٣٠هـ سجل رئيس رقم (.....)، وفروعها البالغة (....) فرعًا، ولم يقدم أي بيانات عن حسابات عام ٢٠١٠م سوى محضر جرد الخزينة العامة (النقد بصندوق المؤسسة).

ح- طلبت اللجنة من المكلف - بعد جلسة الاستماع والمناقشة - بخطابها رقم (١٥١/ص/ح/١) وتاريخ ١٤٣٥/٧/٢٧هـ صور السجلات التجارية لجميع الفروع، وبيانًا تحليليًّا بكمية ..... المشتراة، والمستندات المؤيدة للشراء، وبيانًا تحليليًّا بكمية ..... المباعة والمستندات المؤيدة للبيع، وقد قدم ممثل المكلف رفق مذكرته المؤرخة في ١٤٣٥/٨/٢٢هـ صورة السجلات التجارية لجميع الفروع، ولم يقدم البيانات التحليلية الخاصة بكمية ..... المشتراة والمباعة.

ط- برجوع اللجنة إلى المستندات التي قدمها ممثل المكلف بعد جلسة الاستماع والمناقشة المرفقة بخطابه المؤرخ في ١٤٣٥/٨/٢٢هـ المتضمن صور فواتير الشراء، وصور فواتير البيع لعام ٢٠١٠م، اتضح الآتي:

البيان	**المبلغ بالريال السعودي**	
	وفقًا للحسابات	وفقًا للبيانات المقدمة
المشتريات	٩,١٨٥,٧٣٥	٨,٩٨٢,١٢٩
المبيعات	١٣,٣٥٢,١٢٠	١٢,٣٨١,٠٤٨

ي- برجوع الجنة إلى الإيضاح رقم (١) من القوائم المالية للمؤسسة (المكلف) لعام ٢٠١٠م، اتضح أن هناك سجلات تجارية فرعية لم يصرح عنها المكلف في حساباته، وبيانها كالآتي:

رقم السجل التجاري	مصدره	٢٠١٠م
.....	....	لم يصرح عنه
.....		لم يصرح عنه
.....		لم يصرح عنه
.....		لم يصرح عنه

ك- برجوع اللجنة إلى التعميم رقم (١/١٤١٣) وتاريخ ١٤١٦/٢/٢١هـ، اتضح أنه ينص في البند رقم (٢) على: "فيما يختص بكيفية تحديد صافي الأرباح عند المحاسبة بموجب قاعدة التقدير الجزافي هل هي (١٥%) من رأس المال أم من الواردات العامة طبقًا لما قضت به الفقرة رقم (٢) من البند (ثانيًا) من التعميم رقم (١/٢/٨٤٤٣/٢) وتاريخ ١٣٩٢/٨/٨هـ، وتم التأكيد عليه بالتعميم رقم (١/٣٥) البند رقم (٣٦)، أما في حالة عدم توفر معلومات إطلاقًا عن الواردات العامة أو المبيعات، فيتم تقديرها، وإذا لم يتسن ذلك، فعلى الأقل يعتبر رأس المال المقدر بمثابة الواردات العامة، وتُحتسب نسبة (١٥%) كحد أدنى منه".

وبناءً على ما سبق، رأت اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين **تأييد المصلحة** في محاسبة المكلف تقديريًّا لعام ٢٠١٠م.

ثانيًا: الربط التقديري لعام ٢٠١١م:

١- وجهة نظر المكلف:

قامت المصلحة بالربط على عام ٢٠١١م، علمًا بأن المؤسسة لم تقدم الإقرار الزكوي والحسابات الختامية لهذا العام، وقد طلبت منا لجنة الفحص الميداني بيانات عام ٢٠١١م، وكانت لدى مكتب المحاسب القانوني للمصادقة على الحسابات الختامية، ولكن فرع الطائف أضاف الربط اجتهادًا منه بدون أن يطالبنا بتقديم الإقرار الزكوي والحسابات الختامية، ونحن بصدد تسليم الإقرار الزكوي والحسابات الختامية، لذا نفيدكم باعتراضنا على الربط الخاص بالعام المالي ٢٠١١م جزافيًّا رغم وجود حسابات ختامية.

٢- وجهة نظر المصلحة:

نظرًا لعدم تقديم المكلف إقراراه الزكوي والحسابات والمستندات الخاصة بعام ٢٠١١م حتى تاريخ الربط، واسترشادًا بالمحاسبة التي تمت عن عام ٢٠١٠م، وعدم انتظام دفاتر الشركة مع حجم المؤسسة وآخرها عام ٢٠١٠م، والوقوف على المؤسسة مرتين مختلفتين بواسطة لجان الفحص الميداني والتأكد من ذلك على الطبيعة، قامت المصلحة بمحاسبة المكلف عن عام ٢٠١١م تقديريًّا استرشادًا بتقارير اللجان المرفقة التي توضح عدم مطابقة الحسابات للواقع الحقيقي للمؤسسة ونتائج أعمالها التي بموجبها يتم تحقيق الزكاة الشرعية المناسبة لحجم نشاط المكلف.

٣- رأي اللجنة:

بعد أن درست اللجنة وجهتي نظر الطرفين، ما قدماه من دفوع ومستندات، اتضح الآتي:

أ- ينحصر الخلاف بين المكلف والمصلحة فيما يخص هذا البند في قيام المصلحة بإهدار حسابات المكلف لعام ٢٠١١م ومحاسبته تقديريًّا، حيث يرى المكلف أن المصلحة قامت بالربط على حسابات عام ٢٠١١م رغم عدم تقديم الإقرار الزكوي والحسابات الختامية لهذا العام، وأن لجنة الفحص الميداني طلبت بيانات عام ٢٠١١م وكانت لدى مكتب المحاسب القانوني للمصادقة على الحسابات الختامية، ويذكر أن الحسابات جاهزة وسوف يقوم بتقديمها للفرع بعد تعبئة الإقرار الزكوي، وقد ربط فرع المصلحة بالطائف عن هذا العام مخالفًا بذلك خطاب الإدارة العام لمصلحة الزكاة والدخل رقم (١٤٣٣/١٦/٤٦٦٣) بتاريخ ١٤٣٣/٧/٢٠هـ الذي نص على الربط عن عام ٢٠١٠م بموجب مرئيات لجنة الفحص الميداني، ولكن فرع الطائف أضاف ربط عام ٢٠١١م اجتهادًا منه دون أن يطالب المؤسسة بتقديم الإقرار الزكوي والحسابات الختامية لهذا العام، حيث كانت المؤسسة بصدد تسليم الإقرار الزكوي والحسابات الختامية والتسديد بموجبها لفرع الطائف. بينما ترى المصلحة أنه نظرًا لعدم تقديم المكلف إقراراه الزكوي والحسابات والمستندات الخاصة بعام ٢٠١١م حتى تاريخ الربط، واسترشادًا بالمحاسبة التي تمت عن عام ٢٠١٠م، وعدم انتظام دفاتر الشركة مع حجم المؤسسة وآخرها عام ٢٠١٠م، والوقوف على المؤسسة مرتين مختلفتين بواسطة لجان الفحص الميداني، والتأكد من ذلك على الطبيعة، قامت المصلحة بمحاسبة المكلف عن عام ٢٠١١م تقديريًّا، استرشادًا بتقارير اللجان المرفقة التي توضح عدم مطابقة الحسابات للواقع الحقيقي للمؤسسة ونتائج أعمالها التي بموجبها يتم تحقيق الزكاة الشرعية المناسبة لحجم نشاط المكلف.

ب- برجوع اللجنة إلى محضر فريق الفحص الميداني المؤرخ في ١٤٣٣/١/٢٩هـ اتضح من إجابات مدير الفروع الأستاذ/ .....، ومحاسب المؤسسة الأستاذ/ ..... أنه لا توجد حاليا أي دفاتر عن عام ٢٠١١م وجميعها موجودة بالفروع، بينما ذكر المكلف في خطاب اعتراضه الإلحاقي رقم (٥٤/ص/٢٠١٢/٩) بتاريخ ١٤٣٣/١٠/٢٤ هـ الوارد إلى مصلحة الزكاة والدخل (فرع الطائف) بالقيد رقم (٥٧٥) بتاريخ ١٤٣٣/١٠/٢٥هـ ما نصه: "وقد طلبت منا اللجنة بيانات عام ٢٠١١م، وكانت لدى مكتب المحاسب القانوني لقيامه بالمصادقة على الحسابات الختامية".

ج- طلبت اللجنة من ممثل المكلف - أثناء جلسة الاستماع والمناقشة- ميزان المراجعة بالمجاميع والأرصدة لعام ٢٠١١م، وكشفًا بالمشتريات الشهرية من ..... لعام ٢٠١١م (بالكمية والقيمة)، وكشفًا بالمبيعات الشهرية من .....، وصورةً من محاضر الجرد، وقد قدم المكلف رفق مذكرته المؤرخة في ١٤٣٥/٦/١٢هـ- المقدمة بعد جلسة الاستماع والمناقشة- ميزان مراجعة لعام ٢٠١١م في ٢٠١١/١٢/٣١م الذي يتضح منه وجود اختلافات جوهرية مع القوائم المالية كما في ٢٠١١/١٢/٣١م، كما قدم بيانًا بالمشتريات وبيانًا بالمبيعات لعام ٢٠١١م، ومحاضر الجرد لعدد (١١) فرعًا بالقيمة فقط.

د- طلبت اللجنة من المكلف – بعد جلسة الاستماع والمناقشة - بخطابها رقم (١٥١/ص/ج/١) وتاريخ ١٤٣٥/٧/٢٢هـ صور السجلات التجارية لجميع الفروع، وبيانًا تحليليًّا بكمية ..... المشتراة والمستندات المؤيدة للشراء وبيانًا تحليليًّا بكمية ..... المباعة والمستندات المؤيدة للبيع، وقد قدم ممثل المكلف رفق مذكرته المؤرخة في ١٤٣٥/٨/٢٢هـ صور السجلات التجارية لجميع الفروع، ولم يقدم البيانات التحليلية الخاصة بكمية ..... المشتراة والمباعة.

ه- برجوع اللجنة إلى المستندات التي قدمها ممثل المكلف بعد جلسة الاستماع والمناقشة المرفقة بخطابه المؤرخ في ١٤٣٥/٨/٢٢هـ المتضمن صور فواتير الشراء وصور فواتير البيع لعام ٢٠١١م، اتضح الآتي\

البيان	وفقًا للحسابات	وفقًا للبيانات المقدمة
المشتريات	٩,٨٧٨,٤٩٥	٩,٣٠٧,٥٥١
المبيعات	١٥,٠٠٠,٨٦٦	١٣,٩٦٨,٧٠٤

و- برجوع اللجنة إلى الإيضاح رقم (١) من القوائم المالية للمؤسسة (المكلف) لعام ٢٠١١م، اتضح أن هناك سجلات تجارية فرعية لم يصرح عنها المكلف في حساباته، كالآتي:

ي-

رقم السجل التجاري	مصدره	٢٠١١م
.....	...	مدرج بالحسابات
.....	...	لم يصرح عنه
.....	...	مدرج بالحسابات
.....	...	لم يصرح عنه

ز- برجوع اللجنة إلى التعميم رقم (١/١٤١٣) وتاريخ ١٤١٦/٢/٢١هـ، اتضح أنه ينص في البند رقم (٢) على: "فيما يختص بكيفية تحديد صافي الأرباح عند المحاسبة بموجب قاعدة التقدير الجزافي هل هي (١٥%) من رأس المال أم من الواردات العامة، نفيدكم بأن نسبة الربح النظامية هي (١٥%) كحد أدنى من الواردات العامة طبقًا لما قضت به الفقرة رقم (٢) من البند (ثانيًا) من التعميم رقم (١/٢/٨٤٤٣/٢) وتاريخ ١٣٩٢/٨/٨هـ، وتم التأكيد عليه بالتعميم رقم (١/٣٥) البند رقم (٣٦)، أما في حالة عدم توفر معلومات إطلاقًا عن الواردات العامة أو المبيعات فيتم تقديرها، وإذا لم يتسن ذلك فعلى الأقل يعتبر رأس المال المقدر بمثابة الواردات العامة، وتُحتسب نسبة (١٥%) كحد أدنى منه".

وبناءً على ما سبق، رأت اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين **تأييد المصلحة** في محاسبة المكلف تقديريًّا لعام ٢٠١١م.

ثالثًا: فروقات زكوية للأعوام من ٢٠٠٦م إلى ٢٠٠٩م

١- وجهة نظر المكلف:

هذه الفروقات تخص النشاطين المتوقفين فرع (ج)، ومؤسسة (د)، وهي نشاطات متوقفة، ومرفق لكم المشاهد التي تؤيد صحة ما ذكرناه.

٢- وجهة نظر المصلحة:

تمت المحاسبة على هذه الأنشطة؛ لأنها غير مصرح عنها سابقًا وغير مسجلة، وتم اكتشافها عن طريق المصلحة بموجب برنت وزارة التجارة، واتضح من محاضر الفحص الميداني أن المكلف غير متعاون، حيث إنه لم يقدم البيانات التي طلبتها اللجنة والمتعلقة بعدد العمالة في كافة فروع المؤسسة، وكذلك بيان الفروع التابعة للمؤسسة وأنشطتها، وخاصة الفروع غير المصرح عنها والتي أفاد بعدم مزاولتها لأي نشاط، ولكنه لم يقدم ما يثبت ذلك تطبيقًا للتعميم رقم (١/١٣٥) وتاريخ ١٤٠٩/١١/٢٢هـ، وعليه تم تطبيق التعميم رقم (١/٤٨٩٦) وتاريخ ١٣٩٧/٧/٢٧هـ بتحديد الفئة (ج) التي يُقدَّر وعاؤها السنوي بمبلغ (١٢٠,٠٠٠) ريال. أما مؤسسة (د)، وهي بسجل رئيس مستقل، فإنه تم المحاسبة عنها بنفس الوعاء التقديري (١٢٠,٠٠٠) ريال، وتم إضافتها للوعاء الزكوي، حيث إن المكلف غير متعاون، وأن هذه التقديرات أقل ما يكون لهذه الأنشطة التي لا تعرف عنها المصلحة أي معلومات يتم بموجبها تحديد رأس مالها الفعلي، وإيراداتها الفعلية التي بموجبها يتم تحقيق الزكاة الشرعية عليها، وتتمسك المصلحة بصحة ربطها.

٣- رأي اللجنة:

بعد أن درست اللجنة وجهتي نظر الطرفين، وما قدماه من دفوع ومستندات، اتضح الآتي:

أ- ينحصر الخلاف بين المكلف والمصلحة فيما يخص هذه الفروقات الزكوية في قيام المصلحة بتقدير الوعاء الزكوي لكل من فرع (ج)، ومؤسسة (د)، حيث يرى المكلف أن هذين الفرعين لم يمارسا النشاط من تاريخ استخراج سجليهما التجاريين حتى تاريخه، وأنه سوف يزود المصلحة بصورة من شطب السجلات التجارية لاحقًا، وإذا رغب في معاودة ممارسة النشاط، فسوف يقوم بإضافة نتائج هذين النشاطين للحسابات النظامية للمؤسسة للعام القادم. بينما ترى المصلحة أنه تمت المحاسبة على هذه الأنشطة؛ لأنها غير مصرح عنها سابقًا وغير مسجلة، وتم اكتشافها عن طريق المصلحة بموجب برنت وزارة التجارة، واتضح من محاضر الفحص الميداني أن المكلف غير متعاون، حيث إنه لم يقدم البيانات التي طلبتها اللجنة والمتعلقة بعدد العمالة في كافة فروع المؤسسة، وكذلك بيان الفروع التابعة للمؤسسة وأنشطتها، وخاصة الفروع غير المصرح عنها التي أفاد بعدم مزاولتها لأي نشاط، ولكنه لم يقدم ما يثبت ذلك تطبيقًا للتعميم رقم (١/١٣٥) وتاريخ ١٤٠٩/١١/٢٢هـ، وعليه تم تطبيق التعميمين رقم (١/٤٨٩٦) وتاريخ ١٣٩٧/٧/٢٧هـ بتحديد فئة (ج) الفئة (ج) التي يُقدَّر وعاؤها السنوي بمبلغ (١٢٠,٠٠٠) ريال. أما مؤسسة (ب)، وهي بسجل رئيس مستقل، فإنه تم المحاسبة عنها بنفس الوعاء التقديري (١٢٠,٠٠٠) ريال وتم إضافتها للوعاء الزكوي، حيث إن المكلف غير متعاون، وأن هذه التقديرات أقل ما يكون لهذه الأنشطة التي لا تعرف عنها المصلحة أي معلومات يتم بموجبها تحديد رأسمالها الفعلي وإيراداتها الفعلية التي بموجبها يتم تحقيق الزكاة الشرعية عليها.

ب- طلبت اللجنة من ممثل المكلف أثناء جلسة الاستماع والمناقشة، تقديم المستندات المؤيدة لتوقف نشاطي فرع (ج)، ومؤسسة (د)، وقد قدم ممثل المكلف ضمن خطابه المؤرخ في ١٤٣٥/٦/٢هـ مشهدًا من مؤسسة (ذ) "....."، ومشهدًا من مؤسسة (س) مفادهما بأن فرع مؤسسة (ج) سجل تجاري رقم (.....) لم يزاول نشاطه التجاري، ومتوقف منذ إنشائه وحتى تاريخ ١٤٣٥/٦/١هـ، كما قدم كشفًا من وزارة التجارة بفروع المؤسسة، وأفاد في البند رقم (٧) بما نصه: " كشف من وزارة التجارة يثبت عدم وجود سجل الخدمات التجارية أساسًا". بينما ذكر في مذكرته الإلحاقية المقدمة أثناء جلسة الاستماع والمناقشة في الفقرة رقم (٤) من البند (ثالثًا) ما نصه: "تم احتساب رأس مال لنشاط فرع مؤسسة (ب) بمبلغ

(١٢٠,٠٠٠) ريال (مائة وعشرون ألف ريال) لا غير سنويًّا من عام ٢٠٠٦م حتى عام ٢٠١١م، علما بأن هذا الفرع لم يمارس أي نشاط من تاريخ إصدار السجل التجاري، وتم تقديم مشاهد لإثبات وجهة نظرنا وتصريحنا بعدم مزاولة النشاط حتى عام ٢٠١١م.

ج- برجوع اللجنة إلى المستندات التي تضمنها ملف القضية، اتضح أن هناك مشهدًا من مؤسسة (س) مؤرخًا في ١٤٣٣/١٠/٢٤هـ، ومشهدًا آخر من مؤسسة (ذ) " ....." مؤرخًا في ١٤٣٣/١٠/٢٥هـ، ومفادهما بأن ..... صاحب مؤسسة (س) العامة بموجب سجل تجاري رقم (.....) لم يزاول النشاط منذ تاريخ ١٤٢٦هـ حتى تاريخه.

برجوع اللجنة إلى تقرير الفحص الميداني فقرة رقم (١٥) من البند (ثانيًا)، اتضح أن من ضمن بيان السجلات التجارية باسم المكلف سجلًا برقم (.....) رئيسي صادر من جدة، نشاطه مؤسسة (د) - وعنوانه..... (غير مصرح عنه).

طلبت اللجنة من المكلف - بعد جلسة الاستماع والمناقشة - بخطابها رقم (١٥١/ص/ج/ا) بتاريخ ١٤٣٥/٧/٢٢هـ تزويدها بصور السجلات التجارية لجميع الفروع. وقد قدم ممثل المكلف صور السجلات التجارية الخاصة بالمؤسسة وعددها (١٧) سجلًا تجاريًّا لم تتضمن صورة السجل رقم (.....) الخاص بمؤسسة (س) .

وبناءً على ما سبق، رأت اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين **تأييد المصلحة** في محاسبة المكلف عن الأنشطة غير المصرح عنها للأعوام من ٢٠٠٦م حتى ٢٠٠٩م.

ولكل ما تقدم قررت اللجنة الزكوية الضريبية الابتدائية الأولى بجدة الآتى:

أولًا: الناحية الشكلية:

الاعتراضان الواردان إلى المصلحة بالقيد رقم (٥٢١) وتاريخ ١٤٣٣/٨/٢٧هـ، وبالقيد رقم (٥٧٥) وتاريخ ١٤٣٣/١٠/٢٥هـ مقبولان من الناحية الشكلية، لتقديمها من ذي صفة خلال الأجل المقرر نظامًا، مستوفيي الشروط المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لنظام جباية فريضة الزكاة.

ثانيًا: وفي الموضوع:

١- **تأييد المصلحة** في محاسبة المكلف تقديريًّا لعام ٢٠١٠م

٢- **تأييد المصلحة** في محاسبة المكلف تقديريًّا لعام ٢٠١١م

٣- **تأييد المصلحة** في محاسبة المكلف عن الأنشطة غير المصرح عنها للأعوام من ٢٠٠٦م إلى ٢٠٠٩م.

ثالثًا: أحقية المكلف والمصلحة في الاعتراض على القرار:

بناءً على ما تقضي به المادة (١٢) من القرار الوزاري رقم (٣٩٣) لعام ١٤٣٠هـ وتعديلاتها، والقرار الوزاري رقم (١٥٢٧) وتاريخ ١٤٣٥/٤/٢٤هـ من أحقية كل من المصلحة والمكلف في الاعتراض على القرار الابتدائي بتقديم الاستئناف مسببًا إلى اللجنة الاستئنافية الضريبية خلال ستين يومًا من تاريخ استلام القرار، على أن يقوم المكلف قبل قبول استئنافه بسداد الضريبة المستحقة عليه، أو تقديم ضمان بنكي طبقًا لقرار لجنة الاعتراض الابتدائية، فإنه يحق لكلا الطرفين الاعتراض على هذا القرار خلال ستين يومًا من تاريخ استلامه.

وبالله التوفيق